

رقمنة التنفيذ القضائي وإعادة تشكيل سلطة قاضي التنفيذ: دراسة في ضوء القانون رقم

58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية

The Digital Transformation of Judicial Enforcement and the Reconfiguration of the Enforcement Judge's Powers: A Study in Light of Law No. 58.25 on Civil Procedure

SAID OUHSSAIN سعيد اوحسين

باحث في سلك الدكتوراه

بكلية العلوم القانونية والسياسية بالقنيطرة، المغرب

said.ouhssain1@uit.ac.ma

DOI: <https://doi.org/10.6504/remeje.2026.11.v02n30.08>



This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License

<https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>

ملخص:

يتناول هذا المقال التحول الذي أحدثته القانون رقم 58.25 في مرحلة التنفيذ القضائي من خلال الجمع بين رقمنة الإجراءات ومأسسة وظيفة قاضي التنفيذ. وينطلق من أن القيمة القانونية للرقمنة لا تقف عند تقليص تداول الوثائق، بل تمتد إلى إعادة تشكيل البيئة التي تمارس داخلها الرقابة القضائية على التنفيذ، بما توفره من بيانات قابلة للتتبع ومن إمكانيات للبحث عن الأموال وتبادل نتائج الإجراءات وإدارة المزايا الإلكترونية. ويركز التحليل على الأساس الدستوري والتشريعي للرقمنة، وعلى أثر النظام المعلوماتي في الزمن التنفيذي والشفافية، ثم على التحول الوظيفي في سلطة قاضي التنفيذ وحدود هذا التحول في ضوء استقلال القضاء وحماية المعطيات والأمن المعلوماتي والرقابة البشرية على الأدوات التقنية. وتخلص الدراسة إلى أن فعالية التنفيذ الرقمي تقتضي تلازم ثلاثة شروط: جودة المعلومة التنفيذية، واستمرار الإشراف القضائي، وقابلية النظام المعلوماتي للتدقيق والمساءلة.

الكلمات المفتاحية: التنفيذ القضائي؛ الرقمنة؛ قاضي التنفيذ؛ الإشراف القضائي؛ النظام المعلوماتي؛ العدالة الرقمية؛

الأمن القضائي؛ قابلية التتبع.

Abstract:

This article examines the impact of Law No. 58.25 on judicial enforcement through the digitalization of procedures and the institutionalization of the

enforcement judge. It shows how digitalization reshapes judicial supervision by enabling data traceability, asset searches, the exchange of procedural results, and electronic auctions. The study considers the legal foundations of this transformation, its effects on enforcement timeframes and transparency, and the evolving powers of the enforcement judge. It also addresses the requirements of judicial independence, data protection, information security, and human oversight. Effective digital enforcement therefore depends on the quality of enforcement-related information, the continuity of judicial supervision, and the auditability of the information system.

Keywords: judicial enforcement; digitalization; enforcement judge; judicial supervision; information system; digital justice; judicial security; traceability.

مقدمة:

يشكل تنفيذ المقررات القضائية المرحلة التي تختبر فيها فعالية الحماية القضائية على نحو عملي؛ فالمقرر الذي يظل حبيس الملف لا يحقق الغاية الاجتماعية والقانونية للقضاء، مهما بلغت سلامة تأسيسه القانوني. وقد عالج الفقه المغربي التقليدي التنفيذ الجبري بوصفه منظومة مستقلة من القواعد التي تضبط السند التنفيذي، والحجز، والبيع، وصعوبات التنفيذ، بما يكشف أن إشكالات هذه المرحلة سبقت ورش الرقمنة بسنوات طويلة وأن تحديثها يقتضي قراءة تراكمية لا تنطلق من التقنية وحدها.¹ ويستند هذا التصور إلى أساس دستوري وقضائي واضح، لأن إلزامية الأحكام النهائية وواجب السلطات العمومية في المساعدة على تنفيذها يجعلان التنفيذ جزءاً من ضمانات دولة القانون. وقد عزز القضاء الدستوري هذا الاتجاه حين ربط الأمن القضائي بإمكان إنفاذ آثار المقررات الحائزة لقوة الشيء المقضي به، وهو ما يرفع مسألة التنفيذ من مستوى التنظيم الإداري للمحكمة إلى مستوى حماية الحق القضائي نفسه.²

وفي سياق تحديث العدالة، تحولت الرقمنة من برامج لتقديم خدمات إلكترونية إلى سياسة عمومية تمس بنية الإدارة القضائية وطريقة إنتاج الخدمة القضائية وتداول المعلومة. وقد أبرز البحث الجامعي المغربي الحديث أن نجاح هذا التحول يرتبط

¹ الطيب برادة، التنفيذ الجبري في التشريع المغربي بين النظرية والتطبيق، المعهد الوطني للدراسات القضائية، الرباط، 1988، ص72.

² قرار المحكمة الدستورية رقم 25/255 م.د، الصادر بتاريخ 4 غشت 2025، في الملف عدد 25/303.

بالاتفاقية بين المؤسسات، وبحكاما البيانات، والأمن السيبراني، وتكوين الموارد البشرية، ووضوح توزيع المسؤولية عن النظم المعلوماتية؛ وهي عناصر تزداد حساسيتها عندما يتعلق الأمر بمرحلة التنفيذ وما تتضمنه من معلومات مالية وشخصية دقيقة.¹

وتوازي هذه المقاربة الإدارية مقارنة قانونية أكثر مباشرة تناولت القضاء الإلكتروني باعتباره انتقالا في شكل الإجراء وفي طرق إثباته وتبليغه وتديره. ويكتسب هذا الرصيد أهميته في موضوعنا لأن التنفيذ الرقمي لا يمكن فصله عن المسائل العامة المتعلقة بحجية الوثيقة الإلكترونية، وهوية المتعامل، والتوقيع، والأجل الإلكتروني، وسلامة المنصة التي تمر عبرها الإجراءات.²

وقد انتقل هذا التحول إلى مستوى التقنين مع صدور القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، الذي خصص قسما مستقلا لرقمنة المساطر والإجراءات القضائية، وفي الوقت نفسه أعاد تنظيم طرق التنفيذ ومؤسسة قاضي التنفيذ. وتنبع خصوصية النص من الجمع بين إصلاح إجرائي رقمي في مرحلة واحدة، بما يسمح بدراسة العلاقة بين النظام المعلوماتي وسلطة القاضي المشرف على التنفيذ، بدل الاختصار على عرض الخدمات الإلكترونية باعتبارها أدوات تقنية محايدة.³

وبناء على ذلك تتمحور إشكالية الدراسة حول السؤال الآتي: إلى أي حد أسهمت رقمنة التنفيذ القضائي في ضوء القانون رقم 58.25 في إعادة تشكيل سلطة قاضي التنفيذ، وما الضمانات القانونية والدستورية والتقنية التي ينبغي أن تؤطر هذا التحول حتى يحقق النجاح دون المساس باستقلال القضاء وحقوق أطراف التنفيذ؟ وللإجابة عن ذلك نعتمد منهجا تحليليا مدعما بالفقه المتخصص والدراسات الجامعية والمعايير المقارنة، وفق تقسيم ثنائي يحافظ على ترابط البنية الإجرائية للتنفيذ مع البنية المؤسسية للإشراف القضائي.

المبحث الأول: رقمنة التنفيذ القضائي وتحول البنية الإجرائية للتنفيذ

لفهم أثر الرقمنة في سلطة قاضي التنفيذ، يلزم أولا تحديد ما تغير في الإجراء نفسه. فعندما تنتقل الوثيقة التنفيذية والتبليغ والبحث عن الأموال والبيع ونتائج الإجراءات إلى نظام معلوماتي واحد، تصبح المعلومة أسرع وصولا وأسهل تتبعًا، وهو ما يمهّد لإشراف قضائي أكثر انتظاما على مسار التنفيذ.

المطلب الأول: التأصيل القانوني ومظاهر رقمنة إجراءات التنفيذ

يتطلب تحليل التنفيذ الرقمي تحديد اللحظة التي أصبحت فيها التكنولوجيا جزءا من المسطرة نفسها. وقد بدأ هذا التحول تدريجيا قبل القانون رقم 58.25، ثم اتضحت معالمه أكثر مع القواعد الجديدة التي نظمت الإجراء الإلكتروني وربطته بالتبليغ والتنفيذ والبيع وتبادل البيانات.

¹ سعاد أغانيم، السياسات العمومية الرقمية بالمغرب: التحول الرقمي بالإدارة القضائية نموذجا، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه تخصص القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا، جامعة محمد الخامس بالرباط، سلا، السنة الجامعية 2024-2025، ص 273.

² مريم بنزهة، القضاء الإلكتروني بالمغرب، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه تخصص القانون الخاص، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي، جامعة محمد الخامس بالرباط، الرباط، السنة الجامعية 2017-2018، ص 93.

³ ظهير شريف رقم 1.26.07 صادر في 22 من شعبان 1447 (11 فبراير 2026) بتنفيذ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، منشور في الجريدة الرسمية عدد 7485 بتاريخ 5 رمضان 1447 (23 فبراير 2026)، ص 1220.

الفقرة الأولى: من رقمنة مرفق العدالة إلى رقمنة الإجراء التنفيذي

بدأت الرقمنة القضائية في المغرب بتحديث الإدارة والخدمات، ثم انتقلت تدريجيا إلى طريقة سير العمل داخل المحكمة. وتكمن أهمية هذا الانتقال في أن الرقمنة أصبحت تؤثر في كيفية إنجاز الإجراء وتوثيقه وتتبع مراحله، إلى جانب وظيفتها في تسهيل الوصول إلى الخدمة.¹

وتبين الدراسات الخاصة بمشروع المسطرة المدنية أن المحكمة الرقمية تمتد من تسجيل الدعوى إلى تنفيذ المقرر القضائي. ويكتسب هذا الامتداد أهمية خاصة لأن تقييم الرقمنة يرتبط بقدرتها على مرافقة الملف إلى مرحلة إنتاج الحكم لآثاره العملية.² كما تبرز الدراسات المخصصة لرقمنة إجراءات التقاضي أن استعمال الوسائط الإلكترونية في التبليغ وتبادل الوثائق وتنفيذ الأحكام يفرض توازنا بين السرعة وضمانات الأطراف. ويظل هذا التوازن أساسيا في التنفيذ، لأن الخلل في التبليغ أو إثبات التوصل قد ينعكس على سلامة الإجراء اللاحق.³

وتفيد الدراسات التي تناولت رقمنة التنفيذ بصورة مباشرة بأن تقليص الزمن لا يكفي وحده للحكم على نجاح الإصلاح. وتظهر القيمة القانونية للرقمنة عندما تقتزن السرعة بإمكانية التحقق من الإجراء وإثبات تاريخه ومعرفة الجهة التي قامت به.⁴

ويقوم الإطار القانوني للثقة الرقمية على قواعد تتجاوز قانون المسطرة المدنية، خاصة في التوقيع والتوثيق والإثبات الإلكتروني. وتعد هذه القواعد ضرورية في التنفيذ لأنها تمنح الوثيقة الرقمية درجة من الثقة تسمح بالاعتماد عليها في إجراءات قد تمس أموال الأشخاص وحقوقهم.⁵

ويتكامل ذلك مع قواعد حماية المعطيات الشخصية، لأن ملف التنفيذ قد يضم بيانات بنكية وعقارية ومهنية وشخصية دقيقة. لذلك ينبغي أن يظل الوصول إلى هذه البيانات مرتبطا بالغرض التنفيذي وبالقدر اللازم لتحقيقه.⁶ وتساعد المؤلفات الصادرة بعد القانون الجديد على وضع الرقمنة داخل البناء العام للمسطرة. ويفيد هذا التوجه في قراءة المواد الرقمية في ارتباطها باختصاص قاضي التنفيذ وبقواعد التبليغ والحجز والبيع ومراقبة الإجراءات.¹

¹ سعاد أغانيم، «الإدارة القضائية وتحديات التحول الرقمي: التجربة المغربية نموذجاً»، مجلة القانون والأعمال، العدد 44، 2019، ص 159-174.

² أشرف الجياطي وأميمة ودعة، «رقمنة الإدارة القضائية في مشروع قانون المسطرة المدنية»، مجلة المنبر القانوني، العدد 28، 2025، ص 146-171.

³ فاطمة يعقوبي، «رقمنة إجراءات التقاضي في ضوء مشروع قانون المسطرة المدنية: معالم التحول وإشكالات التطبيق»، مجلة المنبر القانوني، العدد 28، 2025، ص 182-204.

⁴ إبراهيم العسري والحسين زهون، «قراءة في بعض مظاهر رقمنة الإجراءات والمساطر القضائية على ضوء مشروع قانون المسطرة المدنية رقم 02.23 وتأثيرها المتوقع على النجاعة القضائية»، مجلة المنبر القانوني، العدد 28، 2025.

⁵ ظهير شريف رقم 1.20.100 صادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 دجنبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 43.20 المتعلق بخدمات الثقة بشأن المعاملات الإلكترونية، منشور في الجريدة الرسمية عدد 6951 بتاريخ 27 جمادى الأولى 1442 (11 يناير 2021)، ص 271.

⁶ ظهير شريف رقم 1.09.15 صادر في 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، منشور في الجريدة الرسمية عدد 5711 بتاريخ 27 صفر 1430 (23 فبراير 2009)، ص 552.

كما توضح الشروح الحديثة أن الرقمنة أصبحت جزءا من تنظيم المسطرة الجديدة، وأن أهميتها العملية ترتبط بتوحيد البيانات وتقليل تكرار الإجراءات وتسهيل انتقال المعلومة بين المتدخلين، بما يمكن أن ينعكس على زمن التنفيذ وجودته.² ويستخلص من هذا المسار أن التحول الحقيقي لا يتحقق بمجرد استعمال منصة إلكترونية، وإنما عندما يصبح الإجراء الرقمي جزءا من المسطرة وتترتب عليه آثار قانونية واضحة. ومن ثم ترتبط جودة التنفيذ الرقمي بوضوح التنظيم القانوني بقدر ارتباطها بالكفاءة التقنية.

الفقرة الثانية: مظاهر رقمنة المسطرة التنفيذية

تظهر الرقمنة التنفيذية بصورة واضحة في انتقال التبليغ والتنفيذ إلى النظام المعلوماتي وتبادل النتائج عبر الحسابات المهنية. ويترك هذا النظام أثرا رقميا لكل خطوة، بما يساعد على معرفة تاريخ الإحالة ونتيجتها والمرحلة التي وصل إليها الملف.³ ويمثل البحث الرقمي عن أموال المنفذ عليه خطوة أكثر تقدما، لأن النظام المعلوماتي يصبح وسيلة للوصول إلى المعلومة التي يحتاجها التنفيذ. ويسهم ذلك في تقليص الوقت الضائع في البحث عن الأموال، مع بقاء الوصول إلى البيانات محددا بالقانون وبالقدر اللازم للتنفيذ.⁴

وتظهر قيمة هذا التحول بوضوح في التنفيذ العقاري، حيث تتعدد إجراءات الإشهار والتقييد والتبليغ والتحقق من الوضعية القانونية للعقار. ويمكن للرقمنة أن تختصر جزءا من زمن الوصول إلى المعلومات، مع استمرار الضمانات القانونية المرتبطة بالعقار.⁵

وتوضح الدراسات المقارنة أن الاتصال الإلكتروني بين المحكمة والقائم بالتنفيذ يمكن أن يسرع انطلاق المسطرة ويخفض الكلفة، كما قد يوسع المشاركة في المزاد. وترتبط الاستفادة من هذه المزايا بجودة النظام وقدرته على حماية البيانات وإثبات كل عملية بصورة يمكن مراجعتها عند النزاع.⁶

أما المزاد القضائي الإلكتروني فيجمع بين متطلبات العلنية والمنافسة والتحقق من الهوية وضبط توقيت العروض. ويقتضي نقله إلى منصة إلكترونية قواعد مشاركة واضحة وسجلا آمنا للعمليات قابلا للتدقيق.⁷

¹ عبد الرحمان الشرفاوي، قانون المسطرة المدنية في ضوء القانون الجديد رقم 58.25، دار الآفاق المغربية للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، 2026، ص 287.

² عبد العزيز إدزني، قانون المسطرة المدنية المغربي: دراسة تحليلية في ضوء مستجدات القانون الجديد رقم 58.25، دار الآفاق المغربية للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، 2026، ص 428.

³ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 634.

⁴ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 467.

⁵ يونس الزهري، الحجز التنفيذي على العقار في القانون المغربي، الجزء الأول، طبعة 2007، ص 78.

⁶ Remigijus Jokubauskas et Marek Świerczyński, « Digitalisation of Enforcement Proceedings », Utrecht Law Review, vol. 19, no 1, 2023, pp. 20-30.

⁷ CEPEJ, Guide on Judicial E-Auctions, CEPEJ(2023)11, Council of Europe, adopted at the 40th plenary meeting, 15-16 June 2023.

ويتيح القانون المشاركة في البيع بالمراد عن بعد، وهو ما قد يوسع دائرة المزايدين ويقلل أثر البعد الجغرافي. ويتوقف نجاح هذه الآلية على كيفية التحقق من الهوية، وتوقيت تقديم العروض، وإثبات الانقطاع التقني، وضمان عدم تعديل البيانات بعد إيداعها.¹

كما يظهر الترابط بين التبليغ الرقمي والتنفيذ الرقمي؛ فالتنفيذ السليم يفترض أن تكون الوثيقة قد وصلت بطريقة صحيحة وقابلة للإثبات. ويعد إثبات هوية المتلقي وتاريخ التوصل عنصرا حاسما، لأن أي خلل فيه قد يمتد أثره إلى باقي مراحل التنفيذ.²

ويكتمل هذا المسار بالاعتراف بالوثائق الإلكترونية وإدراج المقررات في النظام المعلوماتي وتوقيعها إلكترونيا. وتسمح هذه الوحدة الرقمية بمتابعة الملف من مرحلة سابقة على التنفيذ إلى مرحلة التنفيذ نفسها دون إعادة بناء البيانات في كل خطوة.⁴³ وتقود هذه المظاهر إلى ملاحظة أساسية: قيمة الرقمنة في التنفيذ تظهر في جمع المعلومة التنفيذية داخل مسار واحد قابل للتتبع، لا في مجرد استبدال الورق بالشاشة. وكلما كانت البيانات أوضح وأسرع وصولا، أمكن التدخل القضائي في الوقت المناسب وبصورة أدق.

المطلب الثاني: أثر الرقمنة في فعالية العملية التنفيذية وضماناتها

يقتضي تقييم فعالية الرقمنة تجاوز تعداد المنصات والإجراءات الإلكترونية إلى قياس أثرها العملي في زمن التنفيذ وشفافيته وقابليته للتتبع، مع ضمان حماية البيانات واستمرار الخدمة عند وقوع الأعطاب.

الفقرة الأولى: حوكمة الزمن التنفيذي وتعزيز الشفافية وقابلية التتبع

كانت مشكلات البطء وتعدد المتدخلين وصعوبة متابعة الملف حاضرة منذ زمن في الكتابة المغربية حول التنفيذ الجبري. ويظل الرجوع إلى هذه المشكلات ضروريا لقياس أثر الرقمنة ومقارنة المسار الإلكتروني بما كان يطبع المسار التقليدي من تأخير وتشتت.⁵

وتسمح البيانات الزمنية المرتبطة بكل إجراء بقياس مدة مراحل التنفيذ ومتابعتها، من تقديم الطلب إلى الإحالة والتبليغ وعودة النتيجة. وتساعد هذه البيانات على تحديد موضع التأخير بصورة أدق من التقييم العام لبطء التنفيذ.⁶

¹ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 636.

² محمد الحياطي، «التبليغ الإلكتروني في ضوء مشروع قانون المسطرة المدنية رقم 23.02»، مجلة منازعات الأعمال، المجلد 12، العدد 5، 2025، ص 279-299.

³ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 631.

⁴ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 632.

⁵ أحمد النويضي، القضاء المغربي وإشكالات التنفيذ الجبري للأحكام، مطبعة وراقة الكتاب، فاس، 1995، ص 72.

⁶ هشام الرشدي، «التحول الرقمي لمرفق العدالة بالمغرب»، مجلة الباحث للدراسات القانونية والقضائية، العدد 45، 2022، ص 297-325.

وتشير الدراسات المتعلقة بأداء القضاء إلى أن السرعة ترتبط أيضا بالجودة وسهولة الولوج وفعالية الخدمة. لذلك لا يقاس نجاح الرقمنة بتقليص المدة وحده، خاصة إذا صاحبه ارتفاع في الأخطاء أو المنازعات التقنية.¹

كما تبين الدراسات الميدانية أن التكنولوجيا تحتاج إلى تنظيم واضح وإلى مهنيين قادرين على استعمالها بصورة موحدة. وتتأكد هذه الحاجة في التنفيذ لأن القاضي وكتابة الضبط والمفوض القضائي يعملون على الملف نفسه، وأي تفاوت في الممارسة قد يضعف فائدة النظام.²

وتسمح قابلية التتبع بإثبات من قام بالإجراء ومتى قام به وعلى أي وثيقة اعتمد. وبهذا يصبح السجل الإلكتروني أداة تساعد القاضي على التحقق من سلامة التنفيذ عند وقوع نزاع.³

كما أن إدخال البيانات والوثائق مرة واحدة يمكن أن يقلل من تكرار التسجيل ومن اختلاف النسخ. وتزداد أهمية هذه الميزة عندما تتعدد جهات التنفيذ أو تمتد الإجراءات إلى أكثر من محكمة، لأن توحيد المعلومة يقلل احتمال التضارب والخطأ.⁴

وتكتمل حوكمة الزمن عندما يعترف القانون بالإجراء المنجز عبر المنصة ويمنحه أثره المسطري. وهذا الاعتراف يحول التسجيل الإلكتروني من أداة إدارية داخلية إلى عنصر يمكن الاعتماد عليه في إثبات صحة المسطرة وتاريخها.⁵

ويستخلص من ذلك أن حوكمة الزمن التنفيذي تعني القدرة على معرفة أين يتوقف الملف ولماذا، وليس مجرد تسريع الإجراءات. فالزمن يصبح عنصرا قابلا للقياس والمساءلة، وهو ما يسمح بتقييم عملي لنجاعة التنفيذ.

الفقرة الثانية: حماية المعطيات والأمن المعلوماتي كامتداد للأمن القضائي

تفرض خصوصية ملف التنفيذ التمييز بين الحاجة المشروعة إلى المعلومة وبين التوسع غير الضروري في كشف الذمة المالية للمدين. ويستند الوصول المشروع إلى البيانات إلى مبدأ الضرورة، بحيث يقتصر على ما يخدم إجراء تنفيذيا محددا مع إمكان تتبع عملية الولوج.⁶

وتوفر قواعد خدمات الثقة أساسا للتحقق من الهوية وسلامة الوثيقة، غير أن التنفيذ يحتاج كذلك إلى حماية خاصة للنظام نفسه. ويجب أن يكون من الممكن إثبات سلامة السند، ومصدر نتيجة التنفيذ، وكل تعديل تم على الملف.¹

¹ David Kwizera et Soumaya Akkour, « Le numérique et le paradigme juridictionnel : comprendre l'incidence de la transformation numérique sur la performance du système judiciaire au Maroc », Revue Droit et Société, no 4, 2021-2022, pp. 36-54.

² Ilham Fouraq et Nadia Larhrissi, « La justice au Maroc entre technologies de l'information et de la communication, réformes numériques et gouvernance », ESSACHESS – Journal for Communication Studies, vol. 17, no 2(34), 2024, pp. 151-168.

³ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 628.

⁴ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 635.

⁵ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 638.

⁶ القانون رقم 09.08، مرجع سابق.

وقد وضع القضاء الدستوري قاعدة مهمة حين ربط الرقمنة باستقلال السلطة القضائية. ويترتب على ذلك أن تصميم النظام وتوزيع صلاحياته يتصلان بطريقة ممارسة القاضي لاختصاصه وينوع المعلومات التي تصل إليه.²

ويعد العطل التقني من أبرز المسائل الجديدة التي تثيرها العدالة الرقمية. وقد نظم القانون أثر تعذر الولوج إلى المنصة في آخر يوم من الأجل، وهو تنظيم يبرز أهمية معالجة أثر الأعطاب كلما منعت إرسال إجراء أو تقديم عرض في مزاد أو إثبات حصول التبليغ.³

وتشمل الضمانات اللازمة لحماية النظام سرية البيانات وسلامتها واستمرار الوصول إليها وإمكان تدقيقها. وتكتسب هذه الضمانات أهمية قانونية لأن الخلل التقني قد يؤثر مباشرة في صحة الإجراء أو في مركز أحد الأطراف.⁴

ويعد سجل التدقيق الإلكتروني من أهم وسائل ضبط النظام، لأنه يبين هوية المستخدم وتاريخ الدخول ونوع العملية وكل تعديل تم على الملف. كما يقتضي وضوح المسؤولية الفصل بين صلاحيات إدخال البيانات ومراجعتها واتخاذ القرار.⁵

ويلاحظ هنا أن الأمن المعلوماتي أصبح جزءا من الضمانات القانونية للتنفيذ. فسلامة السجل والهوية والبيانات تؤثر مباشرة في صحة الإجراء وإمكان إثباته، ولذلك يمكن وصف هذه المنظومة من الضمانات بمفهوم «الأمن المعلوماتي القضائي».

المبحث الثاني: إعادة تشكيل سلطة قاضي التنفيذ في البيئة الرقمية

أثرت الرقمنة في موقع قاضي التنفيذ وطبيعة ممارسته لاختصاصاته، من خلال إتاحة تتبع أدق لمراحل التنفيذ والولوج السريع إلى معطيات الملف. وقد عزز ذلك دوره في الإشراف والمراقبة، مع ضرورة الحفاظ على استقلاله في التقدير واتخاذ القرار. ومن ثم يقتضي هذا المبحث بيان مظاهر تطور سلطة قاضي التنفيذ وحدودها وضماناتها في البيئة الرقمية.

المطلب الأول: تكريس سلطة إشرافية ممتدة لقاضي التنفيذ

يتطلب بحث هذا التحول تحديد نطاق سلطة قاضي التنفيذ، ثم بيان ما تضيفه الرقمنة إلى طريقة ممارستها. فالتخصص يمنح القاضي موقعا مؤسسيا واضحا، بينما تمنحه المنصة وسيلة أدق لمعرفة ما يجري داخل الملف ومتى يتوقف التنفيذ أو يتأخر.

الفقرة الأولى: من تخصص وظيفي إلى مركز للإشراف على العملية التنفيذية

جاءت مؤسسة قاضي التنفيذ استجابة لحاجة عملية إلى جهة قضائية تتابع التنفيذ بصورة مستمرة. وتتمثل أهمية المؤسسة في قرب القاضي من مراحل التنفيذ بما يسمح بالتدخل عند ظهور العائق قبل أن يتحول إلى تعثر ممتد للمسطرة.¹

¹ القانون رقم 43.20، مرجع سابق.

² المحكمة الدستورية، القرار رقم 25/255 م.د، مرجع سابق، الحثيات المتعلقة بالمادتين 624 و628.

³ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 639.

⁴ سعاد أغانيم، السياسات العمومية الرقمية بالمغرب: التحول الرقمي بالإدارة القضائية نموذجا، مرجع سابق، ص 187-190.

⁵ سعاد أغانيم، «مشروع إصلاح منظومة العدالة: قراءة في مشروع مخطط التحول الرقمي للعدالة ومآل المحكمة الرقمية»، مجلة القانون والأعمال، العدد 79، 2022، ص 52-69.

وقد سبقت هذا التنظيم دراسات ناقشت الانتقال من مجرد تكليف قاض بمهام التنفيذ إلى مؤسسة ذات اختصاص واضح. ويكشف هذا التراكم عن معالجة مشكلة عملية قديمة تتمثل في تشتت الاختصاص وضعف المتابعة المستمرة للملف التنفيذي.²

كما تكشف الأبحاث القضائية المبكرة عن اهتمام بتحديد علاقة قاضي التنفيذ بكتابة الضبط وباقي المتدخلين. وتزداد أهمية هذا الجانب مع الرقمنة، لأن المنصة تجمع أعمال عدة فاعلين داخل ملف واحد، وهو ما يحتاج إلى توزيع دقيق للمهام والمسؤوليات.³

ولا تمنع مؤسسة قاضي التنفيذ استمرار الصعوبات والمنازعات. لذلك يظل ضبط الحدود بين اختصاص قاضي التنفيذ واختصاص رئيس المحكمة ضروريا لمنع تعطيل الحكم وضمان تدخل قضائي سريع عندما يكون التنفيذ مهددا بحقوق المدين أو الغير.⁴

وتفيد المقارنة مع الأنظمة التي اعتمدت قاضيا متخصصا في التنفيذ في فهم مزايا تركيز الخبرة داخل جهة واحدة. ويمكن لهذا التخصص أن يدعم اتساق الأوامر وسرعة التعامل مع الإشكالات متى كانت حدود الاختصاص واضحة في التطبيق.⁵ ويمنح القانون قاضي التنفيذ سلطة إصدار الأوامر والإشراف ومراقبة سير الإجراءات. وتضع هذه الصياغة القاضي في مركز إدارة قضائية مستمرة للعملية التنفيذية، مع التزامه بحدود السند التنفيذي وبالمقتضيات التي تحمي أطراف التنفيذ.⁶ كما أن التخصص يظل جزءا من بنية المحكمة ولا يفصل عنها. ويقتضي ذلك في البيئة الرقمية ضبط الاختصاص المكاني ومسار الملف بصورة تمنع صدور أوامر متعارضة أو فتح إجراءات متوازية على السند نفسه.⁷ ومن خلال هذه العناصر يتبين أن مؤسسة قاضي التنفيذ تستهدف خلق جهة قضائية تتابع التنفيذ بصورة متخصصة ومستمرة، إلى جانب تجميع جانب مهم من اختصاصاته. وتبقى فاعلية هذا الاختيار مرتبطة بوضوح العلاقة بين القاضي وباقي المتدخلين وبحدود اختصاص كل جهة.

¹ حسناء غمياس، «مؤسسة قاضي التنفيذ كآلية لتعزيز التنفيذ القضائي في ضوء القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية»، المجلة المغربية لنشر الأبحاث العلمية، العدد 16، 2026، ص 49-67.

² عدنان المرابط، «قاضي التنفيذ في ضوء مشروع قانون المسطرة المدنية: من التكليف إلى المؤسسة»، مجلة الباحث للدراسات القانونية والقضائية، العدد 42، 2022، ص 364-375.

³ الحسن الفزازي وعادل ميدان، مؤسسة قاضي التنفيذ في قانون المسطرة المدنية المغربي، بحث نهاية تكوين المحققين القضائيين بالمعهد العالي للقضاء، الفوج 37، فترة التكوين 2012 ص 59-42.

⁴ منعم اقنوش، «صعوبات التنفيذ في قانون المسطرة المدنية»، المجلة المغربية لنشر الأبحاث العلمية، العدد 16، 2026، ص 30-23.

⁵ Serge Guinchard, Tony Moussa, Nicolas Cayrol et Édouard de Leiris (dir.), Droit et pratique des voies d'exécution 2026-2027, 11e éd., Dalloz Action, Paris, France, 2025, pp. 184-200.

⁶ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 476.

⁷ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المواد 474 إلى 478.

الفقرة الثانية: النظام المعلوماتي كأساس لرقابة قضائية أكثر استمرارية

عندما تسجل إجراءات التنفيذ في النظام ويكلف القاضي بمراقبتها من خلاله، تصبح المعلومة جزءا من ممارسة الاختصاص نفسه. وبذلك يمكن للقاضي معرفة المرحلة التي وصل إليها الملف ونتائج الإجراءات دون انتظار حركة الملف الورقي.¹ ولا يعني ذلك أن الرقابة تصبح آلية أو آنية في كل الحالات. فالأثر العملي يتوقف على تصميم المنصة وجودة البيانات والصلاحيات المتاحة للقاضي، مع إمكان الاستفادة من تنبيهات مرتبطة بتوقف الملف أو تأخر رجوع نتيجة التنفيذ.² ويتيح ربط الإشراف بالنظام المعلوماتي استعمال قاضي التنفيذ للمنصة في متابعة الملف ومراقبة إجراءاته واتخاذ قراراته على أساس بيانات موثوقة، بما يميز بين تحويل الملف إلى صيغة إلكترونية وبين تطوير أدوات الإشراف نفسها.³ كما يمكن لربط النظام بالبحث عن الأموال أن يحسن جودة القرار التنفيذي، لأن المعلومة الدقيقة عن أموال المدين تساعد على اختيار إجراء يحقق الوفاء دون توسع غير ضروري في الحجز، بما يخدم مبدأ التناسب إلى جانب السرعة.⁴ ويتقوى هذا التصور دستوريا لأن الجانب القضائي من النظام المعلوماتي يجب أن يبقى تحت سلطة القضاء. ولذلك تؤثر لوحة القيادة والتنبيهات وصلاحيات الولوج في نوع المعلومات التي تصل إلى القاضي وفي طريقة ممارسته لاختصاصه.⁵ وتفيد قواعد التنظيم القضائي في فهم العلاقة بين الإدارة الإلكترونية والعمل القضائي. كما يوضح القرار الدستوري أن الدعم التقني يمكن أن تضطلع به جهات مختلفة، بينما يظل تدبير الوظائف ذات الطبيعة القضائية داخل النظام تحت مسؤولية السلطة القضائية.⁶

ويفضي هذا التحليل إلى صياغة مفهوم «الإشراف القضائي الرقمي على التنفيذ»، ويقصد به استعمال قاضي التنفيذ للنظام المعلوماتي في متابعة المسار التنفيذي ومراقبته والاستناد إلى بياناته عند اتخاذ القرار. وتكمن قيمة هذا المفهوم في إبراز أن الرقمنة تطور أدوات الإشراف القضائي دون أن تنقل سلطة القرار إلى النظام التقني.

المطلب الثاني: حدود إعادة تشكيل سلطة قاضي التنفيذ وضماناتها وآفاقها

¹ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 634.

² عبد الرحمان الشرقاوي، مرجع سابق، ص 320.

³ Remigijus Jokubauskas et Marek Świerczyński, ibid., pp. 20-30.

⁴ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 467.

⁵ المحكمة الدستورية، القرار رقم 25/255 م.د، مرجع سابق، الحثيات المتعلقة بالمادتين 624 و 628.

⁶ ظهير شريف رقم 1.22.38 صادر في 30 من ذي القعدة 1443 (30 يونيو 2022) بتنفيذ القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي، منشور في الجريدة الرسمية عدد 7108 بتاريخ 14 من ذي الحجة 1443 (14 يوليو 2022)، ص 4568، ولا سيما المادة 14.

ينبغي فهم إعادة تشكيل السلطة باعتبارها تطويرا لأدوات القاضي في المعرفة والمتابعة، دون نقل القرار إلى المنصة. فالرقمنة توسع إمكان الوصول إلى البيانات، لكنها قد تنشئ أيضا اعتمادا زائدا على الترتيب الآلي أو المؤشرات الرقمية، وهو ما يفرض إبقاء التكييف والموازنة والقرار النهائي بيد القاضي.

الفقرة الأولى: الرقمنة بين دعم القرار القضائي والحفاظ على التقدير البشري

توضح الأدبيات الحديثة أن الأداة الرقمية قد تؤثر في القاضي حتى عندما تقدم نفسها كمجرد وسيلة مساعدة. وتظهر المخاطر عندما يرتب النظام الملفات أو يبرز مؤشرات معينة دون وضوح طريقة عمله، لأن ذلك قد يوجه الانتباه بصورة غير ظاهرة. ولهذا يظل فهم القاضي لمنطق الأداة شرطا لاستقلال تقديره.¹

وتزداد أهمية هذا الاحتياط مع أدوات تحليل البيانات والذكاء الاصطناعي. وتعد حماية المعطيات وشفافية طريقة المعالجة واستقلال القاضي والرقابة البشرية شروطا أساسية لأي استعمال من هذا النوع في التنفيذ، خاصة إذا استعمل النظام مستقبلا لترتيب الأولويات أو تصنيف المخاطر.²

يمكن إسناد المهام الحاسوبية والتنبيهية إلى النظام، مثل حساب مدة توقف الملف أو التحقق من اكتمال البيانات. أما تقرير قابلية مال للحجز، أو تقدير جدية الصعوبة، أو الموازنة بين حق الدائن وحماية المدين، فيظل عملا قضائيا يحتاج إلى تفسير قانوني وتقدير للوقائع.³

كما يجب الانتباه إلى المساواة الرقمية بين الأطراف. فالإجراء الإلكتروني قد يثير صعوبات لمن يفتقر إلى الوسائل التقنية أو إلى اتصال مستقر، وهو ما يستدعي قنوات مساعدة وبدائل عملية عند الحاجة.⁴

ويظل التناسب معيارا مهما في استعمال البيانات؛ فتوفر المعلومة تقنيا لا يجعل استعمالها ضروريا قانونا. ولذلك ينبغي حصر الاستعلام في البيانات التي يحتاجها الإجراء المحدد، مع إمكان مراجعة عملية الولوج والطعن في أي استعمال غير مشروع.⁵ وتقود هذه الضوابط إلى نتيجة واضحة: الرقمنة يمكن أن توسع أدوات القاضي في المعرفة والمتابعة، لكنها لا توسع مصدر سلطته. فالمعلومة والتنبيه والتحليل وسائل مساعدة، بينما يظل التكييف والموازنة واتخاذ القرار من صميم الوظيفة القضائية.

¹ Anne-Sophie Lemaire, La transformation digitale de la justice : L'office du juge et la justice « prédictive », thèse pour l'obtention du doctorat en sciences juridiques, Université de Namur et Université de Liège, Namur et Liège, Belgique, 2025, pp342-351.

² Hamza Jabir, Oum Kaltoum Beni Abbassi et Hassan Assakti, « Digitalisation, intelligence artificielle et régulation juridique : la justice marocaine face aux défis de la prédiction algorithmique », Revue juridique et politique en Afrique, no 8, 2026, pp. 4-28.

³ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، المادة 476.

⁴ Remigijus Jokubauskas et Marek Świerczyński, ibid., pp. 20-30.

⁵ CEPEJ, Guidelines for a Better Implementation of the Existing Council of Europe's Recommendation on Enforcement, CEPEJ(2009)11REV2, Council of Europe, Strasbourg, France, 2009, paras. 40-42.

الفقرة الثانية: متطلبات بناء نموذج متكامل لقاضي التنفيذ الرقمي

يمكن أن تتضمن المنصة لوحة قيادة لقاضي التنفيذ تعرض وضعية الملفات وتاريخ آخر إجراء والمهام المعلقة والمدة التي بقي فيها الملف دون حركة. ويجب أن تقدم هذه اللوحة معلومات واضحة تساعد القاضي دون أن تمنح الملف تقييماً آلياً أو توجه القرار نيابة عنه.¹

كما يحتاج النظام إلى ربط آمن مع قواعد البيانات ذات الصلة. ويجب أن يكون لكل استعلام أساس قانوني وغرض محدد ومستخدم محول، مع تسجيل تاريخ الولوج وطبيعة البيانات المطلوبة بما يجمع بين سرعة الوصول إلى المعلومة وحماية الخصوصية.²

أما الميزاد الإلكتروني فيحتاج إلى قواعد تقنية واضحة تشمل التحقق من الهوية، وضمان جدية العروض، وضبط التوقيت، وتسجيل كل عملية، ومعالجة الانقطاع. كما يقتضي توسيع المنافسة تبسيط شروط المشاركة وتوفير دعم تقني مناسب.³ ويظل التكوين المستمر شرطاً أساسياً، لأن القاضي والمفوض القضائي وموظف كتابة الضبط يحتاجون إلى فهم مشترك للتوقيع الإلكتروني وحماية البيانات وسجلات التدقيق وإدارة الأعطاب. وتقارب المعرفة والممارسة بين المتدخلين يقلل الأخطاء والتفاوت في التعامل مع الإجراء الرقمي.⁴

وتبرز ضرورة وضع قواعد واضحة للمسؤولية عن الخلل التقني. فإذا فشل إرسال إجراء أو تعطلت منصة الميزاد أو ظهرت بيانات خاطئة عن مال المدين، يجب أن يكون مسار التحقق والتصحيح وأثر الخطأ على الآجال والإجراءات محدداً بوضوح.⁵ وتسمح مؤشرات الأداء بمتابعة أثر الرقمنة في التنفيذ، مثل متوسط مدة التنفيذ، ونسبة التنفيذ الاختياري، وزمن رجوع نتيجة التبليغ، وعدد الملفات المتوقفة، ونسبة الميزادات التي انتهت ببيع فعلي، وعدد المنازعات الناتجة عن سبب تقني.⁶ ويظل الهدف النهائي هو تنفيذ الحكم داخل أجل معقول وبطريقة تحمي الحقوق. وتفيد المقارنة الأوروبية في التركيز على النتيجة التي يحصل عليها المتقاضي وعلى كفاءة نظام التنفيذ وشفافيته، بما يوفر معياراً لتقييم التجربة بعد تراكم الممارسة.⁷

¹ هشام الرشدي، مرجع سابق، ص 297-325.

² CEPEJ, Guidelines for a Better Implementation of the Existing Council of Europe's Recommendation on Enforcement, ibid., paras. 40-42.

³ CEPEJ, Guide on Judicial E-Auctions, ibid.

⁴ سعاد أغانيم، السياسات العمومية الرقمية بالمغرب: التحول الرقمي بالإدارة القضائية نموذجاً، مرجع سابق، ص 372.

⁵ Remigijus Jokubauskas et Marek Świerczyński, ibid., pp. 20-30.

⁶ سعاد أغانيم، «مشروع إصلاح منظومة العدالة: قراءة في مشروع مخطط التحول الرقمي للعدالة ومآل المحكمة الرقمية»، مرجع سابق، ص 52-69.

⁷ Council of Europe, Recommendation Rec(2003)17 of the Committee of Ministers to member States on enforcement, Council of Europe, Strasbourg, France, 9 September 2003.

كما رسخ القضاء الأوروبي فكرة أن تنفيذ الحكم جزء من الحماية القضائية الفعلية. وتضع هذه الفكرة التقنية في موقعها الوظيفي بوصفها وسيلة لضمان وصول الحكم إلى أثره العملي.¹

ويظهر من هذه المتطلبات أن نجاح قاضي التنفيذ الرقمي لا يقاس بعدد الوظائف التي توفرها المنصة، وإنما بقدرتها على الجمع بين السرعة والدقة والشفافية والحماية. وكل وظيفة تقنية لا يمكن تفسيرها أو تدقيقها أو تحديد المسؤولية عنها قد تتحول إلى مصدر جديد للمنازعة.

خاتمة:

تفضي هذه الدراسة إلى أن رقمنة التنفيذ القضائي أحدثت تحولاً بمس الإجراء والمؤسسة معاً. فقد دخل النظام المعلوماتي إلى التبليغ والتنفيذ وتداول الوثائق والبحث عن الأموال والمزاد، وفي الوقت نفسه أصبح قاضي التنفيذ في موقع يسمح له بمتابعة المسار التنفيذي بصورة أكثر انتظاماً.

وتقود هذه النتيجة إلى ملاحظة أساسية: قيمة التحول لا تقاس بوجود المنصة وحده، وإنما بجودة أثرها العملي. فالمنصة الناجحة هي التي توثق الإجراء، وتوضح المسؤولية عن التأخير، وتحمي البيانات، وتسمح بمراجعة ما وقع عند النزاع. أما الرقمنة التي لا توفر هذه الضمانات فقد تعيد إنتاج المشكلات القديمة في شكل إلكتروني جديد.

ويستخلص كذلك أن استقلال القضاء يجب أن ينعكس في تصميم النظام المعلوماتي نفسه، لأن توزيع الصلاحيات وطريقة عرض المعلومات يؤثران في العمل القضائي. ويضاف إلى ذلك ضرورة حصر الوصول إلى البيانات في الغرض التنفيذي وتسجيل عمليات الولوج بما يسمح بالمراقبة اللاحقة.

وبناء على ما سبق، تبرز أولوية استكمال النصوص التطبيقية، وتوحيد سجل التدقيق، ووضع بروتوكول واضح للأعطاب واستمرارية الخدمة، وتطوير الربط الآمن مع قواعد البيانات، وتحسين نظام المزاد الإلكتروني، مع تكوين القضاة والمفوضين القضائيين وموظفي كتابة الضبط على استعمال هذه الأدوات بصورة موحدة.

وخلاصة القول، تعيد الرقمنة تشكيل سلطة قاضي التنفيذ من حيث أدوات المعرفة والتتبع وسرعة التدخل، مع بقاء مصدر السلطة في القانون والقرار النهائي في يد القاضي. ويظل نجاح الإصلاح مرتبطاً بقدرته على تحقيق معادلة واضحة: تنفيذ أسرع، وإجراء أكثر شفافية، وضمانات أقوى للأطراف.

لائحة المصادر والمراجع:

أولاً: النصوص القانونية والتنظيمية

¹ Cour européenne des droits de l'homme, Hornsby c. Grèce, requête no 18357/91, arrêt du 19 mars 1997, § 40.

- ظهير شريف رقم 1.26.07 صادر في 22 من شعبان 1447 (11 فبراير 2026) بتنفيذ القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية، منشور في الجريدة الرسمية عدد 7485 بتاريخ 5 رمضان 1447 (23 فبراير 2026).
- ظهير شريف رقم 1.22.38 صادر في 30 من ذي القعدة 1443 (30 يونيو 2022) بتنفيذ القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي، منشور في الجريدة الرسمية عدد 7108 بتاريخ 14 من ذي الحجة 1443 (14 يوليوز 2022).
- ظهير شريف رقم 1.20.100 صادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 دجنبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 43.20 المتعلق بخدمات الثقة بشأن المعاملات الإلكترونية، منشور في الجريدة الرسمية عدد 6951 بتاريخ 27 جمادى الأولى 1442 (11 يناير 2021).
- ظهير شريف رقم 1.09.15 صادر في 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، منشور في الجريدة الرسمية عدد 5711 بتاريخ 27 صفر 1430 (23 فبراير 2009).

ثانيا: الاجتهاد القضائي والدستوري

- قرار المحكمة الدستورية رقم 25/255 م.د، الصادر بتاريخ 4 غشت 2025، في الملف عدد 25/303.
- Cour européenne des droits de l'homme, Hornsby c. Grèce, requête no 18357/91, arrêt du 19 mars 1997, § 40.

ثالثا: الكتب والمؤلفات

- الطيب برادة، التنفيذ الجبري في التشريع المغربي بين النظرية والتطبيق، المعهد الوطني للدراسات القضائية، الرباط، 1988.
- عبد العزيز إدزني، قانون المسطرة المدنية المغربي: دراسة تحليلية في ضوء مستجدات القانون الجديد رقم 58.25، دار الآفاق المغربية للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، 2026.
- يونس الزهري، الحجز التنفيذي على العقار في القانون المغربي، الجزء الأول، طبعة 2007.
- عبد الرحمان الشرقاوي، قانون المسطرة المدنية في ضوء القانون الجديد رقم 58.25، دار الآفاق المغربية للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، 2026.
- أحمد النوبضي، القضاء المغربي وإشكالات التنفيذ الجبري للأحكام، مطبعة وراقه الكتاب، فاس، 1995.
- Serge Guinchard, Tony Moussa, Nicolas Cayrol et Édouard de Leiris (dir.), Droit et pratique des voies d'exécution 2026-2027, 11e éd., Dalloz Action, Paris, France, 2025.

رابعاً: الأطروحات والأبحاث الجامعية

• سعاد أغانيم، السياسات العمومية الرقمية بالمغرب: التحول الرقمي بالإدارة القضائية نموذجاً، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه تخصص القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلام، جامعة محمد الخامس بالرباط، سلا، السنة الجامعية 2024-2025.

• مريم بنزهة، القضاء الإلكتروني بالمغرب، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه تخصص القانون الخاص، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسري، جامعة محمد الخامس بالرباط، الرباط، السنة الجامعية 2017-2018.

• الحسن الفزازي وعادل ميدان، مؤسسة قاضي التنفيذ في قانون المسطرة المدنية المغربي، بحث نهاية تكوين المحققين القضائيين بالمعهد العالي للقضاء، الفوج 37، الرباط، فترة التكوين 2012.

• Anne-Sophie Lemaire, La transformation digitale de la justice : L'office du juge et la justice « prédictive », thèse pour l'obtention du doctorat en sciences juridiques, Faculté de droit, Université de Namur et Université de Liège, Namur et Liège, Belgique, 2025.

خامساً: المقالات والدراسات العلمية

• سعاد أغانيم، «الإدارة القضائية وتحديات التحول الرقمي: التجربة المغربية نموذجاً»، مجلة القانون والأعمال، العدد 44، 2019.

• سعاد أغانيم، «مشروع إصلاح منظومة العدالة: قراءة في مشروع مخطط التحول الرقمي للعدالة ومآل المحكمة الرقمية»، مجلة القانون والأعمال، العدد 79، 2022.

• منعم اقنوش، «صعوبات التنفيذ في قانون المسطرة المدنية»، المجلة المغربية لنشر الأبحاث العلمية، العدد 16، 2026.

• أشرف الجياطي وأميمة ودعة، «رقمنة الإدارة القضائية في مشروع قانون المسطرة المدنية»، مجلة المنبر القانوني، العدد 28، 2025.

• محمد الخياطي، «التبليغ الإلكتروني في ضوء مشروع قانون المسطرة المدنية رقم 23.02»، مجلة منازعات الأعمال، المجلد 12، العدد 5 (الإصدار 96)، 2025.

• هشام الرشدي، «التحول الرقمي لمرفق العدالة بالمغرب»، مجلة الباحث للدراسات القانونية والقضائية، العدد 45، 2022.

• إبراهيم العسري والحسين زرهون، «قراءة في بعض مظاهر رقمنة الإجراءات والمساطر القضائية على ضوء مشروع قانون المسطرة المدنية رقم 02.23 وتأثيرها المتوقع على النجاعة القضائية»، مجلة المنبر القانوني، المجلد 2، العدد 28، 2025.

- عدنان المرباط، «قاضي التنفيذ في ضوء مشروع قانون المسطرة المدنية: من التكليف إلى المؤسسة»، مجلة الباحث للدراسات القانونية والقضائية، العدد 42، 2022.
- حسناء تميماس، «مؤسسة قاضي التنفيذ كآلية لتعزيز التنفيذ القضائي في ضوء القانون رقم 58.25 المتعلق بالمسطرة المدنية»، المجلة المغربية لنشر الأبحاث العلمية، العدد 16، 2026.
- فاطمة اليعقوبي، «رقمنة إجراءات التقاضي في ضوء مشروع قانون المسطرة المدنية: معالم التحول وإشكالات التطبيق»، مجلة المنبر القانوني، العدد 28، 2025.
- Ilham Fouraq et Nadia Larhrissi, « La justice au Maroc entre technologies de l'information et de la communication, réformes numériques et gouvernance », ESSACHESS – Journal for Communication Studies, vol. 17, no 2(34), 2024.
- Hamza Jabir, Oum Kaltoum Beni Abbassi et Hassan Assakti, « Digitalisation, intelligence artificielle et régulation juridique : la justice marocaine face aux défis de la prédiction algorithmique », Revue juridique et politique en Afrique, no 8, 2026.
- Remigijus Jokubauskas et Marek Świerczyński, « Digitalisation of Enforcement Proceedings », Utrecht Law Review, vol. 19, no 1, 2023.
- David Kwizera et Soumaya Akkour, « Le numérique et le paradigme juridictionnel : comprendre l'incidence de la transformation numérique sur la performance du système judiciaire au Maroc », Revue Droit et Société, no 4, 2021-2022.

سادسا: الوثائق والمراجع الدولية المقارنة

- Council of Europe, Recommendation Rec(2003)17 of the Committee of Ministers to member States on enforcement, Council of Europe, Strasbourg, France, 9 September 2003.
- CEPEJ, Guidelines for a Better Implementation of the Existing Council of Europe's Recommendation on Enforcement, CEPEJ(2009)11REV2, Council of Europe, Strasbourg, France, 17 December 2009.

- CEPEJ, Guide on Judicial E-Auctions, CEPEJ(2023)11, Council of Europe, Strasbourg, France, 2023.